

التقرير الدولي بشأن الحرية الدينية في الأردن لعام 2018

الملخص التنفيذي

ينص الدستور على أن الإسلام هو دين الدولة، ولكنه يحمي "حرية ممارسة كافة أشكال العبادة والشعائر الدينية" ما دامت تتماشى مع النظام العام ومبادئ الأخلاق. كما ينص الدستور على عدم التمييز على أساس الدين. ولا يطرق الدستور إلى الحق في اعتناق دين آخر، ولا توجد عقوبات وفقاً للقانون المدني بشأن التحول الديني. لكن الدستور والقانون يسمحان للمحاكم الشرعية بتحديد شؤون الأحوال المدنية للمسلمين والسماح لهذه المحاكم بمنع المسلمين من التحول إلى دين آخر. وبموجب الشريعة الإسلامية، يُعتبر المتحولون مسلمين ويخضعون للشريعة الإسلامية ولكن يُنظر إليهم على أنهم مرتدون. ووفقاً للدستور، تندرج القضايا الخاصة بالأحوال الشخصية والعائلية للمسلمين تحت الاختصاص القضائي لمحاكم الشريعة بينما تخضع ست طوائف مسيحية من أصل 11 طائفة معترف بها للولاية القضائية للمحاكم الدينية التي لها صلاحية النظر في شؤون أعضاء تلك الطوائف والبت فيها. استمرت الحكومة في حرمان بعض الجماعات الدينية من الاعتراف الرسمي، بما في ذلك شهود يهوه. في ديسمبر / كانون الأول، أمر المدعي العام باحتجاز الشخصية الإعلامية محمد الوكيل ومحرر يعمل في موقعه على شبكة الإنترنت، "الوكيل الإخباري"، لنشره على فيسبوك رسماً كاريكاتورياً يُعتبر مسيئاً ليسوع. تم إلغاء المنشور بعد ساعات قليلة، ونشر الوكيل اعتذاراً للجمهور. وقد أفرجت السلطات عن الرجلين بعد ذلك بيومين. استمرت الحكومة في مراقبة الخطب في المساجد وطلبت من الخطباء الكف عن التعليقات السياسية والالتزام بالموضوعات والنصوص المعتمدة خلال خطب الجمعة. توجد لجنة رسمية برئاسة المفتي العام وقد قامت بوضع الضوابط لرجال الدين المسلمين الذين يمكنهم إصدار الفتاوى بموجبها. وأفاد مسلمون تحولوا إلى المسيحية بأن ضباط الأمن استمروا في استجوابهم لتحديد معتقداتهم الدينية وممارساتهم الحقيقية. وظل أعضاء الطوائف غير المسجلة يواجهون مشاكل في تسجيل عقود الزواج والانتماء الديني لأطفالهم، وتجديد تصاريح إقامتهم. عززت قوات الأمن وجودها في المناطق المسيحية ووفرت الحماية لها، خاصة خلال المناسبات الخاصة والعطلات، في أعقاب هجوم 10 أغسطس / آب الذي استهدف قوات الأمن بالقرب من مهرجان موسيقي خارج مدينة الفحيص ذات الأغلبية المسيحية. وقال القادة المسيحيون بأن هذا الوجود الأمني هو جزء من مسعى الحكومة لتوفير المزيد من الأمن في التجمعات العامة، بما في ذلك توفير الحماية للمصلين.

وأفاد القادة الدينيون من مختلف الطوائف باستمرار اللهجة العدائية المتكررة على الإنترنت ضد الأقليات الدينية والتيارات المعتدلة، عبر وسائل التواصل الاجتماعي. ودافع مستخدمو وسائل التواصل الاجتماعي أيضاً عن التسامح بين الأديان، وأدانوا مقاطع الفيديو والمشاركات على الإنترنت التي تنتقد المسيحية أو تحاول تثبيط الحوار بين الأديان. استمر بعض المتحولين من الإسلام إلى المسيحية في مواجهة النبذ، بالإضافة إلى تعرضهم للانتهاكات البدنية والإساءة اللفظية من عائلاتهم ومجتمعاتهم، وبعض المتحولين

مارسوا طقوس عبادتهم سرّاً نتيجة للوصمة الاجتماعية التي واجهوها. لم تلاحق الحكومة قضائياً الأفراد المتحولين من الإسلام بوصفهم مرتدين، ولكن بعضهم صرح بالتعرض لتهديدات مستمرة وموثوقة من أفراد الأسرة المهتمين بحماية الشرف وفقاً للتقاليد المرعية.

استمر القائم بأعمال السفارة الأمريكية وغيره من موظفي السفارة في التواصل مع المسؤولين الحكوميين على كافة المستويات لدعم حقوق الأقليات الدينية في ممارسة شعائرهم الدينية بحرية وأيضاً العمل على تعزيز التسامح بين الأديان، وأثاروا قضايا مثل تجديد تصاريح الإقامة للمتطوعين الدينيين. والتقى القائم بالأعمال وغيره من موظفي السفارة مع علماء الدين المسلمين وقادة المجتمع المسيحي لتشجيع الحوار بين الأديان. دعمت السفارة برامج التبادل التي تعزز التسامح الديني وكذلك برامج المجتمع المدني للحفاظ على التراث الثقافي للأقليات الدينية.

القسم الأول: التوزيع السكاني حسب الإنتماء الديني

تشير تقديرات حكومة الولايات المتحدة أن تعداد السكان يبلغ حوالي 10.5 مليون نسمة (تقديرات يوليو/ تموز 2018). ووفقاً لتقديرات الحكومة الأمريكية، يبلغ عدد المسلمين، وجميعهم تقريباً من السنة، حوالي 97.2 بالمائة من السكان، بينما يشكل المسيحيون 2.2 بالمائة. المجموعات التي تشكل أقل من 1 بالمائة من السكان تشمل البوذيين والبهائيين والهندوس والدروز (الذين تعتبرهم الحكومة مسلمين). ولا تتضمن تلك التقديرات العمال المهاجرين أو اللاجئين. ووفقاً لوزارة العمل، هناك حوالي 670,000 عامل مهاجر في البلاد، معظمهم من مصر، وجنوب وشرق آسيا، وأفريقيا. وغالبية العمال المهاجرين من أفريقيا وجنوب وشرق آسيا هم من الهندوس أو المسيحيين. يوجد أكثر من 757,000 لاجئ في البلاد مسجلين لدى المفوضية العليا للاجئين التابعة للأمم المتحدة من 57 بلداً من البلدان الأصلية، بما في ذلك حوالي 670,000 سوري و 67,000 عراقي. وأغلب اللاجئين السوريين والعراقيين هم من المسلمين السنة. يمثل المسلمون الشيعة والمسيحيون أقل من ثلث اللاجئين العراقيين.

القسم الثاني: وضع احترام الحكومة للحرية الدينية

الإطار القانوني

ينص الدستور على أن الإسلام هو دين الدولة، ولكنه يحمي "حرية ممارسة كافة أشكال العبادة والشعائر الدينية" ما دامت تتماشى مع النظام العام ومبادئ الأخلاق. كما ينص الدستور على عدم التمييز في الحقوق والواجبات بين المواطنين على أساس الدين. وينص على أن يكون الملك مسلماً. يسمح الدستور بوجود

محاكم دينية، بما في ذلك المحاكم الشرعية للمسلمين وبوجود محاكم لغير المسلمين للجماعات الدينية المعترف بها من قبل الحكومة.

ولا يتطرق الدستور إلى الحق في اعتناق دين آخر، ولا توجد عقوبات وفقاً للقانون المدني بشأن التحول الديني. لكن الدستور والقانون يسمحان للمحاكم الشرعية بتحديد شؤون الأحوال المدنية للمسلمين والسماح لهذه المحاكم بمنع المسلمين من التحول إلى دين آخر. وبموجب الشريعة الإسلامية، يُعتبر المتحولون مسلمين ويخضعون للشريعة الإسلامية ولكن يُنظر إليهم على أنهم مرتدون. ولا يحدد قانون العقوبات أو القانون الجنائي عقوبة الردة. إلا أن محاكم الشريعة لديها الاختصاص القضائي للبت في شؤون الزواج والطلاق والإرث، ويمكن إلغاء زواج الأفراد الذين يُعلن أنهم مرتدون كما يُحرمون من الميراث إلا عند وجود وصية بخلاف ذلك. ويحق لأي فرد من أفراد المجتمع رفع دعوى الردة ضد هؤلاء الأفراد أمام مكتب الإدعاء العام لشؤون الشريعة. يتشاور الادعاء العام لشؤون الشريعة مع مجلس الكنائس قبل تحول شخص مسيحي إلى الإسلام، لتجنب التحولات لأغراض الزواج و / أو الطلاق فقط، وليس لقناعات دينية. ويتضمن قانون العقوبات بنوداً تجرم أعمالاً مثل التحريض على الكراهية أو التجديف على الديانات الإبراهيمية، أو تقويض دعائم النظام الحاكم، أو إظهار الأردنيين بطريقة تنتهك كرامتهم، وفقاً لتصريحات الحكومة.

ويمكن للسلطات أن تلاحق قضائياً الأفراد الذين يقومون بتبشير المسلمين وفقاً لأحكام قانون العقوبات بتهمة "التحريض على الفتنة الطائفية" أو "الإضرار بالوحدة الوطنية." ورغم أن هذه الملاحقات القضائية قد تحدث في محكمة أمن الدولة، إلا أن القضايا عادة ما تنظر فيها محاكم أخرى. وتخضع هاتان الجريمتان للعقوبة بالسجن لمدة تصل إلى عامين أو غرامة قدرها 50 دينار أردني (71 دولار).

وتحظى الجماعات الدينية الإسلامية بالاعتراف من الدستور ولا تحتاج للتسجيل. أما الجماعات الدينية غير الإسلامية فيتعين عليها الحصول على اعتراف رسمي من خلال التسجيل. وإذا تم تسجيلها بوصفها "طوائف" فيحق لها إجراء المراسم مثل الزواج (ولا توجد بنود تختص بالزواج المدني). كما يمكنها أيضاً امتلاك الأراضي وفتح حسابات مصرفية والدخول في تعاقدات. ويجوز أيضاً للجماعات الدينية التسجيل بوصفها "جمعيات"؛ وإذا كان الأمر كذلك، يتعين عليها العمل تحت مظلة طائفة معترف بها فيما يتعلق بأمور مثل الزواج، والطلاق، والإرث، ولكن يحق لها حيازة ممتلكات وفتح حسابات مصرفية. ويجب أن تحصل على موافقة الحكومة حتى يمكنها قبول تمويل أجنبي. والجماعات الدينية غير الإسلامية معفاة من الضرائب، ولكنها لا تتلقى الدعم الحكومي المقدم للجماعات الدينية الإسلامية.

وتفتقر الجماعات الدينية غير المعترف بها للوضع القانوني ولا يحق لها القيام بالمهام الإدارية الأساسية مثل فتح حسابات في البنوك، أو شراء العقارات أو تعيين موظفين. يمكن للأفراد ممارسة مثل هذه الأنشطة، وعلى هذا النحو يمكن تعيين فرد لأداء هذه الوظائف نيابة عن المجموعة غير المعترف بها. وللتسجيل

كجماعة دينية معترف بها، يتعين على الجماعة تقديم قائمة اللوائح الخاصة بها وقائمة بأعضائها وميزانيتها والأسس الدينية العقائدية التي تؤمن بها. ولتحديد إمكانية تسجيل أو الاعتراف بالجماعات المسيحية، يجتمع رئيس الوزراء للتشاور مع وزير الداخلية ومجلس رؤساء الكنائس، وهو هيئة حكومية استشارية تتألف من رؤساء الطوائف المسيحية الـ 11 المعترف بها رسمياً في البلاد. وتعتمد الحكومة أيضاً المعايير التالية لدى النظر في الاعتراف بجماعات مسيحية: يجب أن تكون تعاليم الجماعة غير متناقضة مع طبيعة الدستور، والأخلاق العامة، والأعراف أو التقاليد؛ ويجب أن يعترف بها أيضاً مجلس كنائس الشرق الأوسط، وهو هيئة إقليمية مكونة من أربع مجموعات من الكنائس (الكاثوليكية، والأرثوذكسية، والأرثوذكسية الشرقية، والبروتستانتية/الإنجيلية)؛ وألا تكون عقيدتها الدينية معادية للإسلام وهو دين الدولة؛ ويجب أن تتضمن الطائفة حداً أدنى من عدد من المواطنين رغم أن القانون لا يحدد هذا العدد بالضبط.

هناك 11 جماعة مسيحية معترف بها رسمياً وفقاً للقانون: الكنيسة الأرثوذكسية اليونانية، والروم الكاثوليك، والأرمن الأرثوذكس، والملكيون الكاثوليك، والانجليكانيون، والمارونيون الكاثوليك، واللوثريون، والسريان الأرثوذكس، والأدفنتست السبتيون، والعنصرة الموحدة، والأقباط. في عام 2018، اعترفت وزارة الداخلية بخمس طوائف مسيحية إنجيلية إضافية، كانت مسجلة سابقاً لدى وزارة العدل، ولكن لم يُسمح لها بإنشاء محكمة: الكنيسة الإنجيلية الحرة، وكنيسة الناصري، وجماعات الله، والتحالف المسيحي التبشيري، والكنيسة المعمدانية. استمرت الحكومة في حرمان بعض الجماعات الدينية من الاعتراف الرسمي، بما في ذلك شهود يهوه. ومنحت الحكومة الوضع القانوني لكنيسة يسوع المسيح لقديسي الأيام الأخيرة في عام 2018.

يتكون مجلس رؤساء الكنائس من 11 طائفة مسيحية معترف بها تاريخياً في البلاد ويعمل كهيئة إدارية لتسهيل الإعفاءات الضريبية والجمركية، بالإضافة إلى إصدار الوثائق المدنية (مثل عقود الزواج والإرث). أما بشأن المسائل الأخرى، مثل إصدار تصاريح العمل أو شراء الأراضي، فتقوم الطوائف بالتعامل مباشرة مع الوزارات المعنية. المجموعات الدينية التي ليس لها ممثلون في مجلس رؤساء الكنائس تتولى المهام الإدارية من خلال الوزارة ذات الصلة بالمهمة. والجماعات المسيحية غير المعترف بها ليس لها من يمثلها في مجلس رؤساء الكنائس وليس لها وضع قانوني ككيانات ويتعين عليها تخصيص أفراد منها لتصريف الأعمال مع الحكومة نيابة عنها.

ووفقاً للدستور، يتم تنظيم الأنشطة الإدارية والشؤون المالية للأوقاف الإسلامية عن طريق بند خاص من القانون. وفقاً لهذا البند من القانون، تدير وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المساجد، بما في ذلك تعيين الأئمة، ودفع رواتب موظفي المساجد، وإدارة مراكز تدريب رجال الدين المسلمين، ودعم بعض الأنشطة التي ترعاها المساجد، مثل احتفالات الأعياد والاحتفالات الدينية. المؤسسات الإسلامية الأخرى هي دائرة المجلس القضائي الأعلى (القضاء الشرعي)، التابعة لدائرة قاضي القضاة (القضاء الشرعي) وهي مسؤولة عن المحاكم الشرعية، ودائرة الافتاء العام، التي تصدر الفتاوى.

منذ عام 2017، تتطلب الحكومة من الأئمة الالتزام بالمواضيع والنصوص المقررة رسمياً لخطب الجمعة. وبمقتضى القانون، يمكن تعليق عمل رجال الدين المسلمين الذين لا يلتزمون بسياسة الحكومة، ويمكن إصدار إنذارات مكتوبة لهم أو حظرهم من إلقاء خطب الجمعة لفترة زمنية معينة، أو فصلهم من العمل لدى وزارة الأوقاف. وبالإضافة إلى هذه الإجراءات الإدارية، قد يتعرض الخطيب الذي يخالف القانون إلى عقوبة السجن لمدة أسبوع أو شهر، أو دفع غرامة لا تزيد على 20 دينار (28 دولار).

يحظر القانون على أي رجل دين مسلم إصدار فتوى ما لم يتم التصريح بها رسمياً من قبل لجنة رسمية يرأسها المفتي العام في دائرة الإفتاء العام. هذه الدائرة مستقلة عن وزارة الأوقاف ورتبة المفتي التي يرأسها تعادل رتبة وزير.

يحظر القانون طبع ونشر مواد إعلامية تهين "مؤسسي الأديان أو الأنبياء" أو تفترى عليهم، كما يحظر أيضاً المواد التي يعتبر أنها تحقّر "أياً من الأديان التي يكفل الدستور حماية حريتها" ويفرض على المخالفين غرامة تصل إلى 20,000 دينار (28,200 دولار).

توفر المدارس الحكومية، بمقتضى القانون، التعليم الديني الإسلامي كجزء من المنهاج الوطني الأساسي، ويسمح للتلاميذ غير المسلمين بعدم حضور حصص الدين الإسلامي. ويجوز للمدارس الخاصة تقديم دورات دينية بديلة. يكفل الدستور لـ "الجماعات الدينية" (وهو مصطلح لا يُعرّفه الدستور، ولكنه يتضمن قانوناً الفئات الدينية المعترف بها كطوائف أو جمعيات) حق تأسيس مدارسها الخاصة بشرط "الالتزام بالبنود العامة للقانون وأن تكون خاضعة للسيطرة الحكومية في المسائل المتعلقة بمناهجها الدراسية وتوجهاتها". ويجب على المؤسسات الدينية، حتى تتمكن من إدارة مدرسة، أن تحصل على إذن من وزارة التربية والتعليم، مما يضمن تلبية المناهج للمعايير الوطنية. ولا تشرف وزارة التربية والتعليم على الحلقات الدينية إذا قامت الجماعات الدينية بتقديمها في أماكن العبادة الخاصة بها. في عدة مدن، تدير الجماعات المسيحية المعترف بها -- بما فيها طائفة المعمدانين، والأرثوذكس، والطائفة الأنغليكانية، والروم الكاثوليك -- مدارس خاصة، ويمكنها تقديم فصول دراسية عن المسيحية. وتلك المدارس مفتوحة أمام أتباع جميع الأديان.

ويتطلب القانون من الطلاب المسلمين معرفة بالقرآن في المدارس العامة والخاصة، ولكن ذلك اختياري بالنسبة لغير المسلمين. إلا أنه يتعين على كل طالب أن يجتاز امتحان اللغة العربية في سنته النهائية من المرحلة الثانوية، وتتضمن معرفة لغوية جيدة لبعض آيات القرآن. والدين الإسلامي مادة اختيارية لدخول امتحانات الجامعة بالنسبة للطلبة غير المسلمين وفقاً للمناهج المعيارية أو وفقاً للمناهج الدولية بالنسبة للمسلمين.

يحدد الدستور أن النظام القضائي ينقسم إلى محاكم مدنية ومحاكم دينية ومحاكم خاصة، وتنقسم المحاكم الدينية إلى محاكم الشريعة ومحاكم للجماعات الدينية الأخرى المعترف بها. ووفقاً للدستور، تقع المسائل المتعلقة بالأحوال الشخصية، مثل الإنتماء الديني والزواج والطلاق وحضانة الأطفال والإرث تحت الاختصاص القضائي للمحاكم الدينية. قضايا الأحوال الشخصية الخاصة بأطراف إسلامية تقع حصراً ضمن الاختصاص القضائي لمحاكم الشريعة. أما قضايا الأحوال الشخصية أو العائلية التي يكون أحد طرفيها مسلماً والطرف الآخر غير مسلم فتتظر فيها المحاكم المدنية إلا إذا اتفق الطرفان على اللجوء إلى محاكم الشريعة الإسلامية. وبمقتضى الدستور تكون المسائل المتعلقة بالأحوال الشخصية لغير المسلمين الذين تعترف الحكومة رسمياً بدينهم تحت ولاية المحاكم القضائية الخاصة بالطوائف الدينية. وتتوفر هذه المحاكم لطوائف الروم الأرثوذكس، والروم الكاثوليك، والملكيين الكاثوليك، والأرمن الأرثوذكس، والأقباط، والسيريان الأرثوذكس، والطوائف الأنجليكانية. وفقاً للقانون، يتعين على أعضاء الطوائف المعترف بها والتي لا تتوفر على محاكم خاصة بها، رفع قضاياهم أمام المحاكم المدنية، والتي، من حيث المبدأ، تتبع القواعد والمعتقدات الخاصة بطوائف الأطراف المتقاضية للبت في هذه القضايا إلا إذا اتفق الطرفان على اللجوء لمحكمة دينية بعينها. ولا توجد محاكم للملحدين أو لأتباع الطوائف الدينية غير المعترف بها. يتعين على هؤلاء الأفراد طلب المثول أمام المحاكم المدنية للبت في قضاياهم.

تتولى دائرة قاضي القضاة تعيين قضاة الشرع، في حين تقوم كل جماعة دينية غير إسلامية معترف بها باختيار هيكل وأعضاء المحكمة الخاصة بها. ينص القانون على وجوب مصادقة مجلس الوزراء على الإجراءات الخاصة بالمحاكم غير الإسلامية (والتي تُعرف أيضاً بالمحاكم الكنسية). ويجب الموافقة على جميع الترشيحات القضائية بموجب مرسوم ملكي.

وبمقتضى الدستور، يحق لمحاكم الشريعة ممارسة الاختصاص القضائي بالنسبة للقضايا المتعلقة بدفع "الدية" حيث يكون الطرفان مسلمين أو يكون أحد الطرفين غير مسلم ولكن مع اتفاق الطرفين على القبول بمحاكم الشريعة ذات الاختصاص. كما تمارس محاكم الشريعة الولاية القضائية في الأمور المختصة بالأوقاف الإسلامية. ويخضع المسلمون أيضاً للولاية القضائية للمحاكم الشرعية في الأمور المدنية التي لا تتم معالجتها عن طريق التشريع القانوني المدني.

ولا تعترف محاكم الشريعة بخضوع المتحولين من الإسلام لسلطة القوانين الدينية لطائفهم الجديدة في الأمور المتعلقة بالأحوال الشخصية. ويجوز لقضاة محاكم الشريعة الحكم ببطلان زواج المتحولين [عن الإسلام]، ونقل حضانة الأطفال إلى أحد أفراد عائلة مسلمة، غير الأبوين، أو تعتبر الأطفال "تحت وصاية الدولة" ونقل حقوق الملكية للفرد المتحول إلى أفراد عائلة مسلمة.

بمقتضى الشريعة، لا يُسمح بالزواج بين امرأة مسلمة ورجل غير مسلم، وبالتالي يجب على الرجل اعتناق الإسلام لكي يعتبر الزواج قانونياً. إذا تحولت امرأة مسيحية إلى الإسلام في أثناء زواجها من رجل مسيحي، فيجب أن يتحول زوجها أيضاً كي يبقى زواجهما قانونياً. ولا توجد أحكام قانونية بشأن الزواج أو الطلاق المدني لأعضاء الطوائف الدينية غير المعترف بها. يجوز لأعضاء الطوائف المسيحية غير المسجلة، وأعضاء الطوائف المسجلة كجمعيات، الحصول على عقود زواج من أي طائفة مسيحية معترف بها مثل الكنيسة الأنغليكانية، ثم تسجيل هذه العقود لدى مكتب الأحوال المدنية للحصول على عقود زواج حكومية.

وتحكم الشريعة جميع الأمور المتعلقة بقانون الأسرة فيما يتعلق بالأفراد المسلمين أو بأولاد رجل مسلم. تاريخياً، إذا حصل طلاق بين زوج مسلم وزوجة غير مسلمة، تفقد الزوجة حضانة الأطفال عند بلوغهم السابعة من العمر. في ديسمبر / كانون الأول، صدر تعديل لقانون الأحوال الشخصية، ينص على أنه ينبغي للأمهات الاحتفاظ بحضانة أطفالهن حتى سن 18 عاماً. لا يحتوي التعديل الجديد على ذكر للانتماء الديني. ويُعتبر الأطفال القصر للمواطنين الذكور الذين يعتنقون الدين الإسلامي مسلمين وغير مسموح لهم قانونياً بالرجوع إلى عقيدة آبائهم السابقة أو ترك الإسلام واعتناق أي دين آخر. أما الأبناء البالغون لرجل تحول إلى الإسلام فيصبحون، بحسب الشريعة، غير مؤهلين للإرث من والدهم ما لم يتحولوا هم أيضاً عن دينهم ويعتنقوا الإسلام، إلا إذا كانت وصية الأب تنص على غير ذلك. ويخضع جميع المواطنين، بمن فيهم غير المسلمين، لأحكام الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بالإرث، إن كان دينهم لا يشمل على نصوص قانونية مماثلة تتعلق بالإرث، أو إن كانت الحكومة لا تعترف بدينهم.

بطاقات التعريف الوطنية الصادرة منذ مايو/أيار 2016 لا تذكر بند الدين، ولكن الانتماء الديني مسجل في الشريحة الإلكترونية المثبتة في البطاقة وتظل مدرجة في ملف السجلات الحكومية الأخرى. جوازات السفر الصادرة منذ مايو/أيار 2016 لا تدرج الدين. ويتعين على الملحدين واللاأدريين تسجيل انتماء عائلاتهم الديني على أنه دينهم الخاص. وبمقتضى الحظر المفروض على التحول من الإسلام وفقاً للشريعة، غير مسموح للمتحولين من الإسلام إلى المسيحية بتغيير البيانات الخاصة بدينهم على سجلات التعريف الإلكترونية. ويمكن للمتحولين من المسيحية إلى الإسلام تغيير دينهم في السجلات المدنية مثل السجلات العائلية (بطاقة تسجيل وطنية تصدر لكل رب أسرة)، وفي السجلات الإلكترونية.

ينص قانون الانتخابات على تخصيص تسعة مقاعد من إجمالي 130 مقعداً في البرلمان للمسيحيين أو بنسبة 6.9 بالمائة. ولا يحق للمسيحيين الترشح للحصول على مقاعد إضافية. ولا يتم تخصيص أية مقاعد للأقليات الدينية الأخرى. وتصنف الحكومة الدروز على أنهم مسلمون وتسمح لهم بتولي مناصب في الدولة.

والدولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

ممارسات الحكومة

في 10 ديسمبر / كانون الأول، أمر المدعي العام باحتجاز الشخصية الإعلامية محمد الوكيل ومحرر يعمل في موقعه على شبكة الإنترنت "الوكيل الإخباري"، لنشره على فيسبوك رسماً كاريكاتورياً يُعتبر مسيئاً ليسوع. واتهمت السلطات الرجلين بالتحريض الطائفي والتسبب بفتنة دينية وفقاً لما ورد في المادة من قانون العقوبات والتي تنص على [تجريم] خطاب الكراهية، وكذلك انتهاكات قانون الجرائم الإلكترونية وقانون الصحافة والمطبوعات. رسم الكاريكاتير، الذي نُشر في 8 ديسمبر / كانون الأول، صور الشيف التركي "سالت باي" - واسمه الحقيقي نصرت جوكسي- وهو يرش الملح على الطعام في العشاء الأخير ليسوع. وعلق مستخدمو وسائل التواصل الاجتماعي على الموقع الإلكتروني بأن الرسم كان غير حساس دينياً وسيؤدي إلى نزاع بين المسلمين والمسيحيين في البلاد. تم إلغاء المنشور بعد ساعات قليلة، ونشر الوكيل اعتذاراً للجمهور. وأُفرجت السلطات عن الوكيل ومحررها غدیر الربيعات بعد يومين.

استمر المتحولون من المسيحية إلى الإسلام في الإبلاغ عن قيام مسؤولي الأمن باستجوابهم حول معتقداتهم وممارساتهم الدينية، وكذلك مراقبتهم، كجزء من جهود الحكومة لمنع التحولات التي تملئها الفرصة السانحة لغرض الحصول على مزايا الطلاق أو الميراث. وأفاد بعض المتحولين إلى المسيحية من الإسلام بأنهم واصلوا ممارسة العبادة سراً لتفادي التدقيق من جانب مسؤولي الأمن. وبسبب الحظر المفروض على التحول بموجب الشريعة، رفض المسؤولون الحكوميون عموماً تغيير الدين المدرج في الوثائق الرسمية من الإسلام إلى أي دين آخر. وبناء عليه، لم تتطابق الممارسات الدينية للمتحولين مع دينهم الرسمي، الأمر الذي عرضهم لشكاوى الردة وقضايا الأحوال الشخصية التي تنطوي على الزواج والطلاق والإرث. خلال العام، ذكر العديد من المسيحيين البالغين أنهم اكتشفوا أنه بسبب اعتناق أحد الوالدين للإسلام، فقد تم تسجيل الأفراد تلقائياً كمسلمين في بعض الملفات الحكومية، مما أدى إلى تضارب في سجلاتهم وتسبب في عقبات بيروقراطية وتأخير إداري عند محاولة التقدم بطلب للحصول على تراخيص الزواج أو التسجيل في الجامعة.

ولجأ أعضاء الطوائف الدينية الذين لم يتمكنوا من الحصول على الطلاق إلى التحول إلى طوائف مسيحية أخرى أو اعتناق الإسلام للحصول على الطلاق بصفة قانونية، وفقاً لتقارير قادة دينيين ووزارة العدل. وأفادت تقارير بأن دائرة قاضي القضاة واصلت التأكد من الراغبين في التحول من المسيحية إلى الإسلام بأنه ليس لديهم قضايا طلاق معلقة للبت فيها أمام إحدى المحاكم الدينية المسيحية وذلك للحيلولة دون تحولهم لغرض واحد فقط وهو الحصول على طلاق قانوني. كما أفادت التقارير بأن دائرة قاضي القضاة استمرت في فرض متطلبات الاستجواب، التي تم استحداثها في عام 2017، للمتحولين إلى الإسلام لتحديد ما إذا كان تحولهم يعكس اعتقاداً دينياً حقيقياً.

ووفقاً لصحفيين يقومون بتغطية الموضوعات الدينية استمرت الحكومة في مراقبة الخطب في المساجد والطلب من الخطباء الامتناع عن التعليقات السياسية التي اعتبرت الحكومة أنها قد تثير القلاقل والاضطرابات الاجتماعية أو السياسية، ومناهضة التوجهات الراديكالية. واصلت السلطات نشر الموضوعات والطلب من الأئمة الاختيار من قائمة النصوص الموصى بها للخطب. وظل الأئمة المخالفون لتلك القواعد عرضة لتغريمهم أو الحظر من إلقاء الخطب. وفقاً لما ذكره المفتي العام، اكتشفت وزارة الأوقاف بعض الأئمة غير المسجلين ممن كانوا يقودون الصلوات في المساجد خلال العام. في هذه الحالات، أمرت الحكومة جميع الحاضرين والأئمة بالتوقف عن أنشطتهم والتجمع في مسجد مخصص في منطقتهم لحضور خطب الجمعة التي يقودها إمام مسجل. وبالنظر للمخاوف التي أعربت عنها الأقليات الدينية بشأن الوعظ غير المتسامح من قبل بعض المسلمين، دعت الحكومة إلى توحيد صلاة الجمعة في المساجد المركزية التي كانت أكثر إشراقاً عليها. ولا يزال هناك عدد من المساجد غير الرسمية التي تعمل خارج سيطرة وزارة الأوقاف في العديد من المدن، بالإضافة إلى عدد من الأئمة الذين يعملون خارج الوظائف الحكومية وألقوا خطاباً دون إشراف وزارة الأوقاف.

في مارس / آذار، بدأت الحكومة في تطبيق سياسة إقامة جديدة تم سنها في أكتوبر / تشرين الأول 2017 للحد من قدرة الكنائس على رعاية المتطوعين الدينيين فيما يتعلق بالإقامة، مما يوحي بأن المتطوعين يقومون بتبشير المسلمين بشكل غير قانوني. في السابق سمحت السلطات للكنائس بالحصول على تصاريح إقامة للمتطوعين الدينيين بموافقة وزارة الداخلية مع رسالة تزكية من الكنيسة. ويجب على المتطوعين الآن الحصول على موافقات إضافية، بما في ذلك من وزارة العمل، مما يطيل متوسط عملية التجديد لعدة أشهر.

كما واصلت الحكومة سياستها في عدم الاعتراف بالعقيدة البهائية، ولكن الحكومة ظلت أيضاً تسمح للبهائيين بممارسة شعائرهم الدينية وشملتهم ضمن المناسبات متعددة الأديان. واستمرت محاكم الشريعة والمحاكم الدينية الخاصة بالطوائف المعترف بها في رفض إصدار شهادات زواج للبهائيين المطلوبة لنقل الجنسية للزوج الأجنبي أو الزوجة الأجنبية أو للتسجيل في برامج التأمين الصحي أو الضمان الاجتماعي. كما استمرت دائرة الأحوال المدنية والجوازات في عدم الاعتراف رسمياً بالزيجات التي تعقدتها المجالس البهائية، لكنها أصدرت دفاتر عائلية للبهائيين أتاحت لهم تسجيل أبنائهم، فيما عدا حالات الزواج بين رجل بهائي وامرأة بهائية مسجلة بالخطأ على أنها مسلمة. في تلك الحالات، اعتُبر الأطفال غير شرعيين ولم يتم إصدار شهادات ميلاد لهم ولم يتم إدراجهم ضمن العائلة، وبالتالي لم يتمكنوا من الحصول على الجنسية أو التسجيل في المدارس. تمكن البهائيون من الحصول على بعض الوثائق مثل شهادات الزواج من خلال المحاكم المدنية، مع أنهم كانوا مطالبين بدفع رسوم تصل في بعض الأحيان إلى أكثر من 500 دينار (710 دولارات) للوثائق المتاحة عادة بخمسة دنائير (7 دولارات) عن طريق المحاكم الدينية.

كما أفادت جماعات دينية أخرى غير معترف بها بأنها ظلت قادرة على تشغيل المدارس والمستشفيات وأيضاً إقامة الشعائر بشرط القيام بذلك على نحو غير ملفت للأنظار.

ووفقاً لمراقبين، فإن الطوائف المسيحية المعترف بها والتي تتمتع بحقوق وامتيازات مرتبطة بالعضوية في مجلس رؤساء الكنائس تمكنت من حماية هذا الوضع، واستمرت في تعزيز درجة من التنافس بين الجماعات الدينية الأخرى التي تأمل في الحصول على العضوية. لا تزال بعض الطوائف المسيحية الإنجيلية، رغم المساعي لتعديل وضعها، غير معترف بها سواء كطوائف أو كجمعيات. وواصل قادة بعض الكنائس المنتمية إلى مجلس رؤساء الكنائس قولهم إن هناك "جهود استقطاب" ضد أعضائها من قبل الكنائس الإنجيلية وإن الكنائس الإنجيلية تعطل الانسجام بين الأديان وعلاقة مجلس رؤساء الكنائس بالحكومة وأجهزة الأمن.

واستمر بعض القادة المسيحيين في التعبير عن قلقهم بأن مجلس رؤساء الكنائس لا يعقد اجتماعات منتظمة ويفتقر إلى القدرة على تحقيق إدارة فعالة ومنصفة لشؤون الطوائف المسيحية المعترف بها وغير المعترف بها على حد سواء، خصوصاً فيما يتعلق بحياتهم اليومية. وظل معظم قادة مجلس رؤساء الكنائس يقيمون في القدس.

أكدت قوات الأمن أنها خصصت موارد إضافية لحماية الأحياء والكنائس المسيحية لقضاء العطلات والمناسبات الخاصة، مما زاد من الإجراءات الأمنية بعد هجوم 10 أغسطس/آب الذي استهدف قوات الأمن الأردنية بالقرب من مهرجان موسيقي خارج مدينة الفحيص ذات الأغلبية المسيحية. وقال القادة المسيحيون بأن هذا الوجود الأمني هو بمثابة جزء من مساعي الحكومة لتوفير المزيد من الأمن في التجمعات العامة، بما في ذلك توفير الحماية للمصلين. وعبر قادة الكنيسة عن تقديرهم [لجهود الدولة] لتوفير حماية إضافية أثناء الأعياد الدينية والمناسبات الكبرى.

استمر الدروز في ممارسة عبادتهم والتواصل الاجتماعي في المساجد وفي قاعات اجتماعية تنتمي للطائفة الدرزية. واستمرت الحكومة في تسجيل الدروز كمسلمين في وثائق الهوية المدنية التي تحدد الانتماء الديني لحامل الهوية، بدون أي اعتراض علني من جانب الدروز. عمل أفراد الأقليات الدينية، بما في ذلك المسيحيون والدروز، في البرلمان وكوزراء. كما استمر الدروز في التصريح بأنهم يتعرضون للتمييز في الوصول إلى مناصب عليا في الحكومة والدوائر الرسمية.

وظلت الحكومة تسمح لأعضاء القوات المسلحة غير المسلمين بممارسة شعائرهم الدينية. وحصل المسيحيون والدروز على رتبة لواء في الجيش، ولكن استمر المسلمون في شغل معظم المناصب العليا في كافة أجهزة الأمن والمخابرات.

وظل أعضاء الجماعات غير الإسلامية يقولون بأنهم يتعرضون لتهديدات بالاعتقال من حين لآخر من جانب الحكومة، بسبب مخالفة النظام العام إذا ما قاموا بتبشير المسلمين. واستمر مسؤولو الأمن في رفض تجديد تصاريح الإقامة لبعض القادة الدينيين والمتطوعين الدينيين الأجانب الذين يعيشون في البلاد بعد أن تصاعدت المخاوف من أن الأنشطة التي يمارسونها قد تعمل على إثارة هجمات المتطرفين. ورُفضت [طلبات التجديد] لآخرين على أساس اتهامات التبشير وفُرضت شروط إضافية على تجديد الإقامة للمتطوعين الدينيين بشكل عام.

لا زالت هناك مقبرتان للبهائيين معترف بهما رسمياً ومسجلتان بإسم الطائفة البهائية خلال ترتيب خاص اتفق عليه مسبقاً بين الجماعة والحكومة. وأفاد القادة البهائيون بأنهم ما زالوا غير قادرين على تسجيل ممتلكاتهم الأخرى تحت إسم الطائفة البهائية ولكن بمقدورهم تسجيل العقارات باسم أفراد بهائيين بصفة شخصية. وبسبب ذلك، وفقاً لما قاله قادة بهائيون، استمروا في دفع رسوم تسجيل جديدة في كل مرة يتم نقل الملكية من شخص إلى آخر عند وفاة المالك المسجل، وهي عملية تشكل أعباء مالية كبيرة.

لم تقم وزارة التربية والتعليم بتنقيح المناهج الدراسية خلال العام، بعد تقليص مراجعات المناهج الدراسية التي قوبلت بالمقاومة في عام 2017. وذكرت مجموعات أولياء الأمور والمعلمين أن هذه التغييرات، التي تهدف إلى تعزيز التسامح، كانت تنأى بالطلاب عن القيم الإسلامية وعززت تطبيع العلاقات مع إسرائيل. واستمر المنهاج على نفس الممارسة السابقة في حذف المحرقة اليهودية (الهولوكوست).

في أغسطس / آب، تم تقديم تعديلات على قانون الجرائم الإلكترونية إلى البرلمان، بما في ذلك فرض عقوبات إضافية على خطاب الكراهية الواسع الانتشار عبر الإنترنت، والذي يُعرّف بأنه "أي بيان أو فعل من شأنه إثارة الفتنة الدينية أو الطائفية أو الإثنية أو تأجيج الحزازات الإقليمية؛ أو الدعوة إلى العنف وتبريره؛ أو نشر شائعات ضد أشخاص بهدف التسبب في حدوث ضرر جسدي لهم أو تلف لممتلكاتهم أو سمعتهم". وبعد احتجاج شعبي مستمر، تم سحب التعديلات وإعادة تقديمها إلى البرلمان مع تعريف أكثر صرامة يستبعد ذكر الدين. يُعرّف التعديل الجديد، الذي كان لا يزال قيد النظر من قبل البرلمان بحلول نهاية العام، خطاب الكراهية بأنه "أي بيان أو فعل يهدف إلى إثارة توتر أو فتنة طائفية أو تأجيج الحزازات بين عناصر مختلفة من البلاد".

في يونيو / حزيران، أعلنت مؤسسة تمبلتون أن الملك عبد الله سوف يحصل على جائزة تمبلتون لعام 2018، التي تكرم شخصاً حياً قدم مساهمة استثنائية في تأكيد البعد الروحي للحياة، سواء من خلال البصيرة أو الاكتشاف أو الأعمال العملية. وفي الإعلان عن الجائزة، قالت المؤسسة إن الملك "بذل المزيد من الجهد لتحقيق الوئام الديني داخل الإسلام وبين الأديان الأخرى أكثر من أي زعيم سياسي آخر على قيد الحياة". وتلقى الملك الجائزة في حفل أقيم في كاتدرائية واشنطن الوطنية في 13 نوفمبر/تشرين الثاني.

القسم الثالث: وضع احترام المجتمع للحرية الدينية

أفاد الذين تحوّلوا من الإسلام إلى المسيحية بأنهم ظلوا يواجهون نبذاً اجتماعياً متواصلًا وتهديدات واعتداءات جسدية ولفظية، بما في ذلك الضرب والإهانات والترهيب من أفراد الأسرة والجيران وأعضاء المجتمع أو القبائل. وأفادت تقارير أن بعض المتحولين من الإسلام إلى المسيحية مارسوا العبادة سرّاً خوفاً من الوصمة الاجتماعية التي يواجهونها بوصفهم متحولين دينياً. وأفاد بعض الذين تحولوا من الإسلام أنهم عرضة لتهديدات مستمرة وموثوقة من أفراد الأسرة المهتمين بحماية الشرف وفقاً للتقاليد المرعية.

أفاد قادة دينيون من مختلف الطوائف باستمرار خطاب الكراهية عبر الإنترنت الموجه نحو الأقليات الدينية وأولئك الذين دعوا إلى الاعتدال الديني، وفي كثير من الأحيان عبر وسائل التواصل الاجتماعي. قام محمد نوح القضاة، وهو عضو برلمان وداعية إسلامي بارز، في برنامجه التلفزيوني عبر الإنترنت بانتقاد الإنانث، وخاصة الشابات، اللاتي لم يرتدين الحجاب، واصفاً إياهن بالمجدفات والغيبات.

وكانت هناك أيضاً زيادة في خطاب الكراهية في وسائل التواصل الاجتماعي وفي الصحافة، موجهة ضد الديانة اليهودية بعد أن اعترفت الولايات المتحدة بالقدس عاصمة لإسرائيل ونقلت السفارة من تل أبيب إلى القدس. وكثيراً ما ظهرت مقالات في وسائل الإعلام الرئيسية مثل صحيفة الغد التي أشارت باللغة العربية إلى اليهودية على أنها "هرطقة الصهاينة"، ووصفت تقديرات عدد اليهود بأنها ملفقة، وابتهجت بالانخفاض الملحوظ في عدد اليهود، واختتمت بعبارات مثل "المستقبل لنا".

دافع بعض مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي عن الحرية الدينية، بما في ذلك ردة الفعل الناقدة في الغالب على تصريحات القضاة مع دعوات لإلغاء برنامجه. كما ترك الآلاف من المسيحيين والمسلمين تعليقات على الإنترنت أدانوا فيها محاضرة لأحد أساتذة الجامعة الأردنية في مارس / آذار تضمنت انتقاداً للكتاب المقدس إلى جانب الديانتين المسيحية واليهودية. وبعد هذا الحادث، الذي قوبل بالشجب من رئيس البرلمان عاطف الطراونة وأعضاء آخرين في البرلمان، أنهى الأستاذ ممارسته التي استمرت لعدة سنوات والمتمثلة في نشر المحاضرات على الإنترنت.

وظل النقد على الإنترنت وفي وسائل التواصل الاجتماعي يستهدف المتحولين من الإسلام إلى الديانات الأخرى. أعربت الأقليات الدينية عن مخاوفها من أن بعض القادة المسلمين ينشرون التعصب. وأفاد مسيحيون بأنهم عزلوا أنفسهم في جيوب مسيحية هرباً من الضغوط والتهديدات الاجتماعية.

وأفاد قادة الكنائس على نحو مستمر بوجود أحداث عنف متكررة وتمييز متواصل ضد المتحولين دينياً وضد أفراد على علاقة عاطفية بأفراد من أديان مختلفة. وعبر بعض المتحولين عن الإسلام عن رغبتهم في إعادة التوطين [المغادرة والعيش] في الخارج بسبب التمييز والتهديدات بالعنف. كما تواصلت إفادات بعض الأفراد بأن العلاقات العاطفية بين أشخاص من أديان مختلفة أدت إلى النبذ الاجتماعي، وفي بعض الحالات إلى عداء مستحکم بين أفراد عائلتي الشخصين وإلى أعمال عنف ضد الأفراد المرتبطين في مثل تلك العلاقات.

استمر المعهد الملكي للدراسات الدينية، والمركز الملكي للدراسات الإستراتيجية الإسلامية، ومؤسسة آل البيت الملكية، والمركز الأردني لبحوث التعايش الديني، والمركز الكاثوليكي للدراسات والإعلام في رعاية المبادرات التي من شأنها تعزيز التعاون بين الجماعات الدينية. في سبتمبر / أيلول، استضاف المركز الأردني لبحوث التعايش الديني والمجلس الوطني لشؤون الأسرة مؤتمر الأسرة والوئام المجتمعي، الذي عقد مقارنة بين التجارب الأسرية والمؤسسية للمسلمين والمسيحيين في الأردن واستكشف سبل العمل معاً لمكافحة العنف والتطرف والإرهاب. ظل البهائيون مدرجين ضمن الجماعات الدينية الأخرى وممثلين في المؤتمرات الدينية متعددة الطوائف، والاحتفالات الدينية، وأسبوع الوئام العالمي بين الأديان المنعقد في فبراير / شباط، والذي تضمن أنشطة في جميع أنحاء البلاد وداخل القوات المسلحة.

القسم الرابع: سياسة الحكومة الأمريكية ودورها

واصل القائم بالأعمال في السفارة الأمريكية وغيره من موظفي السفارة التواصل مع المسؤولين الحكوميين على جميع المستويات، بما في ذلك وزير الأوقاف والمفتي العام ووزير الخارجية والمسؤولون في الديوان الملكي الهاشمي لرفع مستوى حقوق الأقليات الدينية، وحماية الموارد الثقافية والتسامح بين الأديان والوضع القانوني للعاملين في المجال الديني والمتطوعين. في يونيو / حزيران، استضاف القائم بالأعمال مأدبة إفطار بين الأديان خلال شهر رمضان بهدف واضح هو تسليط الضوء على التنوع الديني، وزيادة التواصل مع المجتمع المدني بشأن التسامح والحرية الدينية، وبناء شراكات لتعزيز حقوق الأقليات. وضم الجمع مجموعة متنوعة من الزعماء الدينيين، بمن فيهم قساوسة مسيحيون إنجيليون، ومدير شؤون جماعة البهائيين، ورؤساء منظمات غير حكومية للتعاون بين الأديان، وقضاة شرعيون، والمفتي العام.

كما واصل المسؤولون في السفارة عقد لقاءات متكررة مع ممثلي الطوائف الدينية بما فيها الجماعات الدينية غير المعترف بها والمتحولون دينياً والمؤسسات المعنية بالعلاقات بين الأديان مثل المعهد الملكي للدراسات الدينية، لمناقشة القدرة على ممارسة وتشجيع الحريات الدينية. في سبتمبر / أيلول، استضافت السفارة الوفد الأردني في المؤتمر الصيفي الوزاري من أجل تعزيز الحرية الدينية في واشنطن العاصمة لمناقشة ومتابعة ما تمخض عنه المؤتمر والتوجهات العامة للحرية الدينية في البلاد.

حضر ممثلون من السفارة مؤتمر المركز الأردني لبحوث التعايش الديني حول الانسجام الاجتماعي وناقشوا مع قادة المؤتمر التعاون البرنامجي المحتمل.

كما واصلت السفارة رعاية مشاركة علماء الدين وأساتذة علوم الأديان والزعماء الدينيين في برامج التبادل في الولايات المتحدة المصممة لتعزيز التسامح الديني وفهم أفضل لحق ممارسة الشخص لشعائر دينه كحق أساسي من حقوق الإنسان ومصدر للاستقرار. في أكتوبر / تشرين الأول، منحت السفارة جائزة بقيمة 750,000 دولار لمشروع الحفاظ على التراث الديني والثقافي، مع التركيز على حماية التقاليد المشتركة بين الأديان وتسلية الضوء على تراث الأقليات الدينية.

من المقرر أن تقوم المنظمة غير الربحية "البحث عن أرضية مشتركة" بتنفيذ المشروع، وبناء تحالفات الشباب بين الأديان في ستة مجتمعات محلية لتعزيز مواقع التراث الديني والحفاظ عليها.